

حاشية السندي على النسائي

كان يفعلہ أي فہو أولى وأحسن ولم یرد أن الاکتفاء بالأحجار لا یجوز قوله .

47 - فلا یتنفس فی الإناء أي من غیر ابانته عن الفم وهذا نہی تأدیب لإرادة المبالغة فی

النظافة إذ قد یرج مع النفس بماق أو مخاط أو بخار ردئ فیحصل للماء به رائحة کریهة

فیتقذر بها هو أو غیره عن شربه ثم حین علمهم آداب حالة إدخال الماء فی الجوف علمهم

آداب حالة إخراجہ أيضا تتمیما للفائدة وبهذا ظهر المناسبة بین الجملتين فلا یمس فتح

المیم أفصح من ضمها ولا یتمسح ولا یستنح كما فی رواية والمقصود أن الیمین شریف فلا

یستعمله فی الأمور الرديئة قوله